

الجمهورية اللبنانية

وزارة الثقافة

المديرية العامة للآثار


قرار رقم ٢ :
تاريخ ١٤ :
المشروع

إدخال العقارات ذات الأرقام 275 و276 و282 و283 و286 و287 و330 و331 و332 و335 و337 و338 و342 من منطقة نهر الذهب العقارية- محافظة جبل لبنان في لائحة الجرد العام للأبنية التاريخية.

مُوافق
المهندس
خالد الرفاعي




نظمتها
المهندسة
أسامه الكلاب



نُظرو و صدق

وزير الثقافة

الإمضاء : المهندس كابي ليون



قرار رقم ٢

الوزير

إدخال العقارات ذات الأرقام 275 و276 و282 و283 و286 و287 و330 و331 و332 و335 و337 و338 و342 من منطقة نهر الذهب العقارية في لائحة الجرد العام للأبنية التاريخية

إن وزير الثقافة

بناء على المرسوم رقم 5818 تاريخ 2011/6/13 (تشكيل الحكومة)،
بناء على القرار رقم 166/ل.ر تاريخ 1933/11/7 وتعديلاته (نظام الآثار القديمة)،
بناء على التقرير رقم 1484 تاريخ 2011/5/21 المتضمن الإفادة عن طريق رومانية على
العقارات ذات الأرقام 275 و276 و282 و283 و286 و287 و330 و331 و332 و335 و337 و338
من منطقة نهر الذهب العقارية

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: أدخل في لائحة الجرد العام للأبنية التاريخية العقارات ذات الأرقام 275 و276 و282 و283 و286 و287 و330 و331 و332 و335 و337 و338 و342 من منطقة نهر الذهب العقارية - محافظة جبل لبنان.

المادة الثانية: لا يجوز القيام بأي عمل من شأنه تغيير الوضع الحالي على العقارات المذكورة دون موافقة المديرية العامة للآثار المسبقة على الأعمال المتوي إجراؤها والمواد المتوي استعمالها.

المادة الثالثة: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ الى الدوائر العقارية والسلطات الإدارية المختصة.

بيروت في ١٤ كانون الثاني ٢٠١٢

وزير الثقافة

مهندس كابي ليون



يبلغ الى:

- المديرية العامة للشؤون العقارية
- المديرية العامة للتنظيم المدني
- أمين السجل العقاري في جبل لبنان
- المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي
- محافظة جبل لبنان - القائمقامية
- المديرية العامة للآثار
- الجريدة الرسمية - المالكين بواسطة القائمقامية
- المحفوظات

١٤ كانون الثاني ٢٠١٢

المديرية العامة للآثار - طريق المتحف - بيروت ، لبنان

فاكس : ٥٩ ٢٢ ٦١ ١ ٩٦١ +

هاتف : ٠٣ ٦٧ ٤٢ ١ ٩٦١ +

